قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 401 @ وصلي رجل ممن يكتب الحديث بجنب ابن مهدي ، فلم يرفع يديه ، فلما سلم قال له : ألم تكتب عن ابن عيينة حديد الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي كان يرفع يديه في كل تكبيرة ؟ قال : نعم ! قال : فماذا تقول لربك إذا لقيك في تركك لهذا ، وعدم استعماله ؟ وعن أبي جعفر أحمد بن حمدان بن علي النيسابوري قال : كنت في مجلس أبي عبد ا□ المروزي ، فلما حضرت الظهر وأذن أبو عبد ا□ ، خرجت من المسجد فقال : إلى أين يا أبا جعفر ؟ قلت : أتظهر للصلاة ؛ قال : كان ظبي بك غير هذا ! يدخل عليك وقت الصلاة وأنت إلى غير طهارة ؟ وعن أبي عمرو محمد بن حمدان قال : صلى بنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بمسجده ، وعليه إزار ورداء ، فقلت لأبي : يا أبتا هو محرم ؟ فقال : لا ، ولكنه يسمع مني المستخرج الذي خرجته على مسلم ، فإذا مرت به سنة لم يكن استعملها فيما مضى ، أحب أن يستعملها في يومه وليلته ، وأنه سمع من جملة ما قرئ على أن النبي صلى في إزار ورداء فأحب أن يستعمل هذه السنة قبل أن يصبح . وعن بشر بن الحارث أنه قال : يا أصحاب الحديث أتؤدون زكاة الحديث 4 ؟ فقيل له : يا أبا نصر ! وللحديث زكاة ؟ قال : نعم ! إذا سمعتم الحديث ، فما كان فيه من عمل أو صلاة أو تسبيح استعملتموه . وفي لفظ عنه ، رويناه بعلو في جزء للحسن بن عبد الملك أنه لما قيل له : كيف تؤدي زكاته قال : أعملوا من كل مئتي حديث بخمسة أحاديث . وروينا عن أبي قلابة قال : إذا أحدث اله لك علما ، فأحدث له عبادة ، ولكن إنما همك أن تحدث به الناس . وعن الحسن البصري قال : كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وهدیه ولسانه وبصره ویده .